

بحوث في فقه الرجال

[211] زياد المترجم له والمبحوث عنه.. ومن هنا نجد ان ابن إدريس عند ما تعرض له قال [عامي بلا خلاف] . - بقي في البين ان نذكر جملة من المؤيدات والمنبهات الدالة على وثاقة السكوني: 1 - ان بعض أصحاب الاجماع قد رووا عنه كجميل بن دراج وعبد الله بن المغيرة (1) وهذا المنبه يصلح وجهاً مستقلاً لاثبات وثاقة السكوني.. 2 - ان النجاشي الخبير بأمور الرجال والشيخ في فهرسته ورجاله لم يتعرضوا لتضعيف السكوني مع كونه ذا كتاب. 3 - ان جمعا من الرجاليين العامة كالدارقطني والذهبي ضعفوه رغم كونه عامياً وهذا يورث نحو سكون في ان ذلك هو منشأ قرب السكوني للائمة الاطهار في الجملة مما يشكل قرينة احتمالية لاثبات ما نريده. 4 - عمل جمع من الاصحاب برواياته ومنهم الشيخ نفسه كما يظهر ذلك من خلال تتبع أقواله حتى في خصوص ما ينفرد به. ولذا قوى في باب ميراث المجوس القول بالتوارث من الجهتين للرواية الصريحة (2) كما أفاد مع انه ليس هناك إلا ما رواه السكوني. 5 - قول ابن إدريس في سرائره (3) حول مسألة ميراث المجوس ان للسكوني كتاباً يعد في الاصول وهو عندي بخطي كتبه من خط بن أسناس البزاز وقد قرء على شيخنا أبي جعفر وعليه خطه إجازة وسماعاً لولده أبي علي _____ (1) الكافي ج 3 كتاب الزكاة باب 38 حديث 1 - والتهذيب ج 6 باب المكاسب حديث 1147. (2) النهاية ص 684. (3) السرائر ج 3 ص 289. (*) _____